

كثافت ١٥ ان يقول وذلك اذا كان الغلوب مجهولاً مترتباً على الدليل  
او اشارة الى ان امكن الاستدلال على البدهي اما بقصور اذا فسّر  
النظري والبدهي بما يرتب على ترتيب المادي وما لا يرتب  
عليه او بما يحتاج اليه وما لا يحتاج على ان يكون الاحتياج  
اعده من التوقف واما اذا فسّر بما يتوقف على ذلك الترتيب  
وما لا يتوقف عليه فادعى قطعاً لان قيد النظر معتبر في  
ماهية الدليل كما سيصريح به وهو منسب بترتيب امور  
معلومة للتأري الى مجهول نظري ومن البين ان الحكم الواحد اذا  
بما ان يكون متوقفاً على الترتيب ولا يكون فادعى الاستدلال  
على البدهي بهما المعنى قطعاً بخلاف البدهي باهد المعنيين  
الاولين فانه بالنسبة اليه صوله بالترتيب يكون نظرياً وادعى  
الى حصوله بطريق آخر من طرق البداهة تكون بدهياً وقيل  
الاستدلال على البدهي وان لم يكن ذلك الاستدلال من حيث  
كونه بدهيّاً واشارة الى الوجه الثالث من وجوه البحث التي  
قدمناها او الى بعض الاشياء التي ههنا عليها مثل كون جريبات  
ما ذكره على بعض افراد البدهي قوله ما يمكن التوصل بصحيح  
النظر اي بصحيح من جنس النظر او بالنظر الصحيح واقتصر  
التوصل على الوصول لها في النظر من التكلف لان النظر ترتيب  
امور معلومة للتأري الى مجهول نظري والملاذ بصحة صحفة مادة  
وصورف والباء للنسبة القريبة المتبادرة لا للبعيدة السببية  
فلا يدخل المقدمة الواحدة المرتبة الاخرى لتعمد التاديب والادمان  
اما علم انما لم يتبع التوصل وان وجهه واما خاصا  
لم يجب ولم يتبع والاول هو الظاهر واما اخذوا قيدا لمكان  
لان المعتبر في الدليل الاصول هو امكان التوصل لا التوصل  
بالفعل فلا يخرج عن كونه دليلاً بان لا ينظر فيه احد اية  
كما اشار اليه الرب المحقق قوله كالعالم فان امكانه  
واستلزام وجوده لوجود صانع له احواله بحيث اذا نظر  
فيها

٩٨ فيها نظراً صحيحاً يتوصل به الى وجود صانعه قوله المتفرقة  
اي غير المرتبة وان كانت مجتمعة كما اذا تقدم الكبرى على  
الصغرى بقضية المتألفة وانحصار المركب الاصولي في المتفرقة  
والمرتبة وقوله المروضة للهيئة للتصميم على خروج الهيئة  
عن المركب الاصولي المرتب از الهيئة لا يترتب اجمع المركب من  
الهيئة ومروضها قوله الهاخوزة مع الهيئة الاولى ترك  
الهاخوزة ليكون دلالة على دخول الهيئة في الدليل المنطقي اظهر  
وان كانت الكل جملة للمتمهات بشرع الهيئة لان المتألفة  
لا تقتضي الجزئية والتنصيص بان يقال هو اجمع المركب  
من المقدمات المروضة والهيئة العارضة ويدل على الجزئية  
قولهم لذاته في تعريف القياس ان لو كانت الهيئة خارجة عن  
القياس لم يكن الاستلزام لذاته بل لامواج اذا كانت جزء  
من القياس فالظاهر انها جزء من سائر الارادة عندهم  
واعلم ان النزاع بين الفريقين في مجرد الخلاف لفظ الدليل  
فاذا قلنا العالم يمكن موجود وكل من موجود فله صانع فالعالم  
له صانع فاهل المنطق انما يعلقون الدليل على مجموع المقدمتين  
مع الهيئة واهل الاصول كما يعلقونه على هاتين المقدمتين  
مرتبتين كانتا او متفرقتين كذلك يعلقونه على العالم الذي  
هو اتحاد الاضغف والاداهل الاصول لا يتولون بالتوصل بدون  
الترتيب والهيئة السجوت عن كيفية صحتها في المنطق قوله  
والترتيب المذكور وان امكن تطبيقه جذف المضاف اي في احواله  
على المشهور غير صحيح ايضاً ان المشهور المقابل للمحقق بمعنى  
الباطل وتطبيق التعريف على الباطل لا يجعله صحيحاً وفيه اشارة  
الى ان ظاهرة تختص بالمركب ولا ينطبق على شيء من المشهور  
والتحقيق وما يقال ان ظاهرة منطق على المشهور لان النظر  
عبارة عن ترتيب الامور لا عن مجرد الترتيب وترتيب الامور  
انها يتعلق بالمجرد بان يكون الامور احواله ولا يتعلق بالمركب